

**قرار وزاري رقم (19) لسنة 2017م****وزير الصحة الإتحادي:**

عملاً بأحكام دستور السودان الانتقالي لسنة 2000م واستناداً إلى المرسوم الجمهوري رقم (32) لسنة 2015م، وبناءً على توصية لجنة تنظيم عمليات نقل وزراعة كلّي بوضع ضوابط لإجراءات النّقل بالكلى للسودانيين خارج السودان، أصدر القرار الوزاري الآتي نصه:

اسم القرار

يسمى هذا القرار (قرار ضوابط النّقل بالكلى للسودانيين بالخارج).

نص القرار

1. يوجد بالسودان خمسة مراكز لنقل وزراعة كلّي بالخرطوم والجزيرة أحدهم متخصص في نقل وزراعة الكلّي للأطفال، وهي المراكز المعتمدة الوحيدة بالسودان لـ توصية بزراعة الكلّي بالخارج، وهي (مستشفي أحمد قاسم، مستشفي ابن سينا، مستشفي شرق النيل، مركز نورة للأطفال، مستشفي سوبا، مركز الجزيرة - مراض وجراحة الكلّي).

2. بالنسبة للمرضى الراغبين بالزراعة بالخارج ذر القومسيون الطبي القومي يتم قبول طلباتهم بعد التوصية بسبب طبيعه وعدم إمكانية إجراء العملية بالسودان. وبذل إعتماد التقارير من لجنة الزراعة بمكتب الزراعة المختصة، على أن يتم تحديد الأسباب الطبية من قبل اختصاصي طب وزراعة الكلّي في منشور شعّممه لجنة تنظيم عمليات نقل وزراعة الكلّي على مراكز الزراعة بالسودان والجهات ذات الصلة، على أن يتم مراجعته بصورة دورية كل ستة أشهر.

3. إذا شُحّ للمرضى العلاج بالخارج عبر القومسيون الطبي القومي، يقتضي ذلك إحضار تقرير طبي ثالث من اختصاصي زراعة الكلّي في استمارة تصريح خاصياً بواسطة لجنة تنظيم عمليات نقل وزراعة الكلّي، ويتم تسليم التقرير لل القومسيون الطبي القومي.

4. بالنسبة للمتربعين السودانيين المقيمين بالخارج يتم الإجراء بأي من الآتي:

- (أ) حضور المريض والمتربي للسودان لإنعامه إياهم وعمل الزراعة بالسودان ضمن البرنامج القومي لنقل وزراعة الكلّي.
- (ب) إذا كان المريض من ذوي الحالات التي عصية ويستحق العلاج بالخارج و لكن المتربي يقيم خارج السودان، يقوم المتربي بعمل الإقرار المشفوع باليمين أمام الجهات العدلية بالبلد التي ستتم بها الزراعة ثم تُرسل المستندات المؤثقة لل القومسيون الطبي القومي و يُسمح للدّينار بالسفر بعد إكمال إجراءات القومسيون الطبي القومي وذلك عبر اللجنة المختصة.

(ج) بالنسبة للمرضى الراغبين بالزراعة بالخارج دون اللجوء لإجراءات القومسيون الطبي القومي، يكملون إجراءاتهم أمام الجهات العدلية المختصة بالدولة التي يتم بها الزراعة حيث يتم الإقرار بأنهم سودانيون وأن التبرع تم من دون مقابل، دون المرور عبر السفارة السودانية بالبلد المعنى، وإنما يقدمون الإقرار الصادر من الأجهزة العدلية للمستشفى الذي سُتُجرى به العملية مباشرةً.

يُعمل ٤ من تاريخ التوقيع عليه

صدر تحت اسمي وتوقيعني بوزارة صحة الإتحادية في اليوم ٥ من شهر رجب ١٤٣٨هـ
اللائق يوم ٢ أبريل للعام ٢٠١٧م.



بدر ادريس أبو قردة
وزير لصحة الإتحادي



التاريخ: ٢٤/٩/٢٠١٧ م
النمرة: وص/م وص/١٦

السيد / مدير المكتب التنفيذي لوزارة الخارجية
المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،،

الموضوع: نقل وزراعة الكلى للسودانيين بجمهورية مصر العربية

في البدء نشكر لكم جهودكم المقدرة وتعاونكم معنا، سائلين الله لكم دوام التوفيق والسداد.

بالإشارة للموضوع أعلاه، واستناداً إلى توجيهات لجنة تنظيم ضوابط نقل وزراعة الكلى بالخارج المكونة بموجب القرار الوزاري رقم (١٩) لسنة ٢٠١٥ م الصادر من السيد/ وزير الصحة الاتحادي، وإنفاذًا للقرار الوزاري رقم (٣٠) لسنة ٢٠١٧ م، نرجو التكرم بمخاطبة سفارة السودان بالقاهرة لاحظار الملحقية الطيبة بضرورة الالتزام بالآتي:

١. لا استثناءات لقرار وزير الصحة الاتحادي.
٢. الأقارب حسب الكشف المرفق لا يحتاجون لموافقة أي جهة.
٣. على السفارات وضع صورة من القرار وكشف الأقارب في لوحة إعلاناتهم.

مع السعي جديعاً لتنفيذ هذا القرار وعدم الرج باسم السودان في تجارة الأعضاء، وهذا يتطلب من استئثار كافة الجهود الدبلوماسية من أجل أن ينال المريض السوداني بالخارج المعاملة الكريمة.

ولكم منا وافر التقدير والإحترام ،،،،

د. حيدر محمد عبد النبي
مدير المكتب التنفيذي الوزاري



يوليو 2012

الاقارب الذين يقبل تبرعهم دون الرجوع للجنة:

الأم
أم الأم و إن علت
أم الأب و إن علت
الأخت الشقيقة ثم لأم ثم لأب
الأخ الشقيق ثم لأم ثم لأب
بنت الاخت الشقيقة
بنت الاخت لأب
الخالة الشقيقة ثم لأم ثم لأب
بنت الأخ لأب
بنات الأخ الشقيق ثم لأم ثم لأب
العمدة الشقيقة ثم لأم ثم لأب
خالة الأم الشقيقة ثم لأم ثم لأب
خالة الأب الشقيقة ثم لأم ثم لأب
عمة الأم الشقيقة ثم لأم ثم لأب
عمة الأب الشقيقة ثم لأم ثم لأب
الجد لأم
الأخ لأم
ابن الأخ لأم
العم لأم
الخل الشقيق ثم لأب ثم لأم
الأب
الأبناء و أبناء الأب و إن نزلوا
أب الأب و أن علا و الأخ الشقيق و الأخ لأب
أبناء الأخوة الأشقاء أو لأب و إن نزلوا
العم الشقيق و العم لأب و أبناءهم و أن نزلوا

المتبرع : هو المنقول منه و يجب ان يكون أحد المذكورين في القائمة أعلاه

الزارع : هو المنقول اليه و يجب ان يكون أحد المذكورين في القائمة أعلاه